

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 26727 - إن للحائض وقعات ولدم الحيض ريح ليس لغيره فإذا ذهب قرء (قرء القرء - بالفتح - : الحيض . وجمعه : أقراء كأفراخ وقروء كفلوس وأقرؤ كأفلس . والقرء أيضا الطهر وهو من الأضداد . المختار [414] ب) الحيض فلتغتسل إذا كان ثم لتغتسل عنها الدم . (طب عن ابن عباس)